اي التابع لمحاسن مولفه وحسنه كونه مختصر سهلا الخ ماذكر من اوصافه
قوله وقد علم من مولفه خلوص نيته في تصنيفه الخ فقد قال الشيخ المظفري
في شرحه المسمي بهادي الطباع الي شرح ابي شجاع قبل كلامه علي المختصر
مانصه ذكر شئ من مناقب المصنف واحواله هو الامام الناسك العابد
الصالح الورع الزاهد العالم الرباني ابو شجاع احمد بن الحسين بن احمد
الاصبهاني سقي الله ثراه وجعل الجنة متقلبه ومثواه ولد سنة سبع
وثلاثين واربع مائة في سعادة ولم يزل يترقي في درجات الزيادات
الي ان ولي الوزارة سنة اربع مائة وسبعين وانتشر في ايامه العلم
والدين وكان لايخرج من بيته حتي يصلي ويقرا شيأ من القران العظيم
فلم يطمع في ايامه الظلم ظالم ولا تاخذه في الله لومة لائم وكان له عشرة
انفس يفرقون علي الناس الصدقات ويتحفونهم بالهبات بنصرف
علي يد الواحد منهم مائة وعشرون الف دينار ليعم احسانه الصالحين
والاخيار ولم يزل الي ان ترك الدنيا وهم علي زهدها واقام بمدينة
النبي صلي الله عليه وسلم وكان يكنس المسجد الشريف ويشعل المصا
بيح بعد التنطيف ومات وهو احد خدام الروضة فياخذ اهذه
الوظيفة ودفن بالمسجد الذي بناه عند باب جبريل راسه قريب من
الحجرة النبوية ليس بينهما قبر ولاشي الاخطوات يسيرة وكانت وفاته
في نصف جمادي الاخرسنة ثمان وثمانين واربع مائة اه قوله اعتني
بشرحه كثير من العلما منهم القطب الرباني والمحقق الصمداني ذوا
الفضل الحقيقي مولانا واستادنا سيدي ابراهيم الدسوقي نفعنا
الله ببركاته كما اخبرني بذلك بعض اصحابنا وانه كان عنده وعدني
ان يطلعني عليه فاخترمته المنية ومنهم الامام النووي اختصره
وشرحه قوله القاصدين بعلمهم وجه الله قيل انه لما القاه القاه في
البحر وقال اللهم ان كان خالصا فاخرجه لنفع به وان كان ليس
خالصا فلا تخرجه فاخرجه الله تعالي ولم ينيل منه ورقه كذا

رايته

رايته في بعض الهوامش قوله ولما كانت الصلاة الخ هذه توطية لتقديم
الطهارة علي الصلاة اعظم عبادات البدن بعد الايمان كما ذكر
اذ هو لايكون الا واجبا ولا يكون كذلك الصلاة والطهارة شرط
لها قوله مفتاح الصلاة الطهور بمعني ان الصلاة تتوقف صحتها
والدخول عليها كالمحل المغلق يتوقف الوصول اليه علي مفتاحه
والطهور بضم الطا الفعل وهو المراد هنا اما بفتحها فالما الذي
يتطهر به قوله المصنف جواب لما قوله كتاب الطهارة قوله كتاب بيان
احكام الطهارة هذا يقتضي ان الكتاب موضوع لبيان الاحكام فقط
فكان الاولي ان يقال كتاب الطهارة وبيان احكامها ويحذف
المضافين الذين قدرهما يبقي كلام المصنف علي اصله كما فعل م ر في شرح
المنهاج ويكون المعني كتاب الطهارة اي وما يتعلق بها واضافة
كتاب الي الطهارة من اضافة الدال للمدلول بنا علي مختار المحققين
في مسمي الكتب والابواب والفصول انه الالفاظ المخصوصة او
من اضافة العام الي الخاص كشجر الاراك اه ابن سم قوله لغة منصوب
علي التمييز او الحال او بتقدير فعل او بنزع الخافض علي مافيه
لكن الراجح انه سماعي وليس هذا منه والتقدير اي من جهة
اللغة او حالة كونه لغة او اعني لغة او في اللغة قاله الشمس الشوبري
ومثل ذلك يجري في نصب اصطلاحا وعرفا وشرعا وقول بعضهم
هنا منصوب بنزع الخافض علي الاصح فيه شئ قوله الضم والجمع هو
من عطف المرادف او من العام بعد الخاص اذ يلزم من الضم الجمع
ولا عكس قوله كتبا بالتاء حرف زايد وكتابة وكتابا قدم
الاول لانه مجرد وكان الانسب بعده كتابا لانه فيه حرف زايد
فقط وكتابة فيه حرفان لكنه لما كان كتابة اشهر من كتابا قدم
عليه قوله بان المزيد الخ او يقال المراد بالاشتقاق اخذ لفظ من
لفظ وهو اوسع بابا وبسببي هذا الاخذ عندهم بالاشتقاق الكبير